

سنن البيهقي الكبرى

11794 - وفيما بلغنا عن علي بن المديني عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابه قال Y كتب عمر بن الخطاب هB يقبض الرجل من ولده ما أعطاه ما لم يمت أو يستهلك أو يقع فيه دين